فقه السلم عند الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام

Peace Philosophy in Imam Ali Ibin abitalib Peace be upon him

م.د. ناصر هادي الحلو

(دكتوراه فقه من جامعة الكوفة)

مديرية تربية القادسية

Lecturer Dr.
Nasar Hadi Al-Hulu
Doctorate in Jurisprudence
from Kufa Univercity
AL-Qadisiya Pedology Office

ملخص البحث

كان الدافعُ الذي حفزني للكتابةِ في هذا الاطار مركباً من أسبابٍ عدة، أهمها: **الأول**: ما تمثله حيوية الموضوع، اذ لم تستنفذ كل الكتب والدراسات التي كُتبت بخصوصه من حيويته، بل تكاد لم تنتقص من حيويته، لا سيما ان الجدل والاختلاف وتناقض التفسيرات والمقاربات ظاهرةٌ بارزةٌ في تلك البحوث والدراسات، وهو ما يعطي دافعاً أكبر للباحث من أجل النظر في هذه الاختلافات ومناقشة بعضهم. **الثاني**: محاولة بناء مُعطى تصوري ينفع في مجال المقارنة بين حكومة الإمام علي عليه السلام التي طُبعت بلمسته، فكانت نوع حكم اكتسبَ فرادته وتميزه السياسي والحقوقي، وبين نماذج الحكم القديمة والحديثة، وحتى تلك الحكومات التي تتخذ الاسلام شعاراً بينما هي في الجوهر على أقصى البعد والتنائي. **الثالث**: كون الإمام علي عليه السلام هو المثل الأعلى للاسلام بعد الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله بجميع مقوماته ومكوناته، ولم يُؤثر عن غيره من خلفاء المسلمين مثلما أوثرَ عنه في بيان أحكام الاسلام، وفلسفة تشريعاته لاسيما ان مدة قيادته للدولة الاسلامية قد شهدت أنواعاً شتى من الفتن الداخلية كانت تمثل سبباً رئيساً في إفراز العديد من الأحكام الشرعية في المجال السياسي، ومن ثم فقد أثرى الإمام علي عليه السلام مكتبة الفقه السياسي بما أنتجه من أحكامٍ شرعيةٍ مستوحاة من جوهر الشريعة الاسلامية، وما أسسه الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله. وعليه فان البحث ينطلق من فرضية مفادها أن للإمام علي بن أبي طالب عليه السلام رؤية مميزة في بيان الأحكام السياسية في باب السلم، تتسم بالشمولية والعمق والتطبيق العملي لتلك الأحكام من جهة، وامكانية الاستفادة من هذه الرؤية لمعالجة اشكاليات الأحكام السياسية في واقعنا المعاصر من جهةٍ أخرى.

. . . Abstract . . .

The mere impetuses that stimulate me into having such a locus are respectively ; the locus dynamicity ,though it is tackled but still there is soil to dig deep and that results from the controversies, interpretations and differences ; it is of congeniality in the research fields to have so ; the conceptualized vision serves the acts of comparison between both Imam Ali government that flourishes under his hands and the old and modern regime , even the government that takes Islam as a camouflage . The niche of Imam Ali as the highest paragon after the prophet Mohammed; though his leadership passes through a turbulent reign, he enriches the theology repertoire with legitimate rules emanating from the heart of Islamic traditions and what the Messenger produces. Consequently the study papers elucidates that Imam Ali vision is distinguished on the scale of peace and covers universality, depth and practicality. It could make use of such a vision in our everyday life.

... المقدمة ...

الحمدُ للهِ الذي تجلى للقلوب بالعظمةِ، واحتجب عن الابصار بالعزةوصلى الله تعالى على رسوله الصادق الأمين، وأهل بيته مصابيح الهدى وسبل النجاة، وعلى صحبه المنتجبين الأخيار.

وبعدُ....

فان الفقه الاسلامي لا يقتصرُ على تناولِ الأحكامِ الشرعيةِ الخاصةِ بتنظيمِ علاقة الانسانِ بالله تعالى، والمتمثلة بالصلاةِ والصيامِ وسائرِ العباداتِ الأخرى كما قد يبدو الى أذهانِ بعضهم، بل يتسعُ ليشملَ نواحي الحياة عامةً سواءً على مستوى الجانب الفردي أم السياسي أم الاجتماعي وما سوى ذلك، وهذا ظاهرٌ في الأديانِ السماويةِ السابقة فضلاً عن الدينِ الاسلامي الخاتم، اذ يأمرُ الباري جلَ وعلا بأعمال ونشاطات لا يمكن أن يُؤتى بها دون تنظيم. ومن تلكم الأعمال ما يتعلقُ بموضوعة فقه السلم • والفقهُ الذي يختصُ بدراسةِ هذه الأحكام اصطُلح على تسميتهِ من لدن العلماء بالفقهِ السياسي أو السياسة الشرعية.

ولعلَ المتتبع المستقري لمحتوى المكتبة الفقهية الاسلامية يمكنه أن يُؤشر على ظاهرة تواضع المنتج المعرفي في هذا الحقل اذ ما قيس بأقسام الفقه الأخرى.

من هنا كانت فكرة تتبع واستقراء ما أسسه وأنتجه الإمام علي عليه السلام من أحكام سياسية في هذا الحقل، وبالرغم من أن ذلك ليس أمراً يسيراً وذلك لتعدد الدراسات التي كُتبت بشأن الإمام علي عليه السلام بشكلٍ عام، وعن حكومته بشكلٍ خاص، والتي

قد خَلُص بعضهم منها الى استنتاجاتٍ هامة ورصينة على صعيد البحث العلمي ولما تتطلبه هذه الدراسة من ملاحقة للأسس النظرية والقيمية التي شكلت بمجموعها فلسفة هذه الأحكام من جهة، ومتابعة الجوانب الموضوعية والفعلية في سياسة تلك الحكومة وتحليلها من جهة ثانية هذا.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يقسم على مطلبين سبقهما تمهيد وأعقبهما خاتمة، أما المطلب الأول فقد تناول مفهوم السلم في اللغة وحضور ذلك المفهوم في المنظور القرآني، وأما المطلب الثاني فقد وقف على سياسة السلم عند الإمام علي عليه السلام. وختاماً أودُ أن أشير الى أن هذه الدراسة لا تدعي الريادة والكمال اذ الكمال لله تعالى وحدهُ، وحسبها شرف المحاولة، والانتماء الى أعظم شخصية اسلامية بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وآخرُ دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المطلب الأول

مفهوم السلم في اللغة والمنظور القرآني

أحاول هنا أن أسلط الضوء في البحث عن مفهوم السلم في أمات المعجمات العربية، وحضور ذلك المفهوم في المنظور القرآني، وعليه سأتعرض الى ما يأتي:

الفرع الأول: مفهوم السلم في اللغة

السَلمُ والسلامةُ: التعري من الآفات الظاهرة والباطنة، والسلامُ: اسمٌ من أسماء الله تعالى، قيل: وُصِفَ بذلك إذ لا تلحقه العيوب والآفات التي تلحق الخلق. **والسلامُ والسِلمُ والسَلمُ**: الصلح. قال تعالى: ﴿يَاأَيُّهَاالَّذِينَ آمَنُواْ ادْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَآفَّةً﴾[1]، وقال تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ﴾[2].

وقيل: السِلم بازاء الحرب، والاسلام: الدخول في السَلم، وهو أن يُسلم كل واحد منهما أن يناله من ألم صاحبه.

والسَلمُ والسلامُ: شجرٌ عظيم، كأنه سُمي لاعتقادهم أنه سليمٌ من الآفات، والسِلامُ: الحجارة الصلبة[3].

وجاء في لسان العرب، أن السَلم، السِلم: الصلح، بفتح وكسر ويُذكر ويُؤنث. والسَلم: السلام كالسِلم، وقد سالمهُ مسالمة وسلاماً. والسِلم: المسالم، تقول: أنا سِلمٌ لمن سالمني. وقومٌ سِلمٌ وسَلمٌ: مسالمون، وكذلك امرأةٌ سِلمٌ وسَلمٌ.

وعن ابن الأثير: أن (سَلماً)، يُروى بكسر السين وفتحها، وهما لغتان للصلح. وقال الخطابي: السَلَم بفتح السين واللام: الاستسلام والاذعان، والسِلمُ: الصلح. وحُكيَ: السِلمُ والسَلمُ: الاستسلام وضد الحرب أيضاً[٤]. وورد في المعجم الوسيط: سَلم، سِلم: سلام، أمان، وصلح خلاف الحرب[٥].

وفي ضوء المعنى اللغوي نُدرك أن: السِلم والسَلم، بفتح السين وكسرها يُشير الى الصلح مقابل الحرب.

إلا أن ثمةَ من الباحثين مَن يرى أن لمصطلح السلم والسلام معنى شمولياً، فلا يقتصر استعماله في المجال السياسي فحسب، بل له في كل مجالات العلم والمعرفة، وله دورٌ في مختلف الحياة الانسانية، اذ ما من أمرٍ يتعلق بشؤون الانسان الا وللسلام علاقة فيه سواءً أكان ذلك في الميادين السياسية أم الاعلامية أم الاقتصادية أم الاجتماعية أم العسكرية وغيرها. بيد أن البحث هنا سوف يُعنى بمفهوم السلم والسلام الذي يُقابل الحرب أو الدفاع كما سنرى.

الفرع الثاني: مفهوم السلم في المنظور القرآني

وردت مادة (س ل م) في القرآن الكريم بصيغ ودلالات مختلفة وذلك في مائة وأربعين موضعا[٦]. وقد جاءت في مائة واثني عشر موضعاً بصيغة الاسم ومنها قوله تعالى: ﴿وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللّهِ﴾[٧] ووردت في ثمانية وعشرين موضعاً بصيغة الفعل، منها قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾[٨].

وقد وردت هذه المادةُ اللغوية في القرآن الكريم دالةً على ثمانية معان رئيسة، بالاضافة الى معناها اللغوي وهو الصلح، وهي: إسم من أسماء الله تعالى، الاسلام،

ولاية الإمام علي عليه السلام والأئمة المعصومين عليهم السلام، التحية المعروفة، السلامة من الشر، الثناء الحسن، الخير وخلوص الشيء من كل شائبة، وفيما يأتي بيانها:

أما السلام بمعنى اسم من أسماء الله تعالى، فقد ورد في قوله عز وجل: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ﴾(٩). فالسلام في الآية اسم من أسمائه سبحانه، ومن هذا القبيل قوله عز وجل: ﴿لَهُ مْدَارُ السَّلَامِ عِندَ رَبِّهِمْ﴾(١٠). فدارُ السلام هنا تعني دار الله(١١).

وأما السلام بمعنى الاسلام فمنه قوله تعالى: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾(١٢)، أي طرق السلامة من العذاب بالاسلام(١٣). ونحو قوله تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ ادْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَآفَّةً﴾(١٤). العياشي عن الصادق عليه السلام: ((**السلم ولاية علي عليه السلام والأئمة عليهم السلام والأوصياء من بعده**))(١٥).

وأما السلام بمعنى التحية المعروفة، فقد وردت في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾(١٦)، فالسلام هنا بوساطة رسوله صلى الله عليه وآله أو انه من الرسول صلى الله عليه وآله مباشرة، وهو على كلا الاحتمالين دليلٌ على القبول والترحيب والتفاهم والمحبة(١٧)، ومثل هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتاً فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ﴾(١٨).

جاء في تفسير الآية المباركة عن الإمام الباقر عليه السلام، قال: ((**اذا دخل الرجل منكم بيته فان كان فيه أحد يُسلم عليهم، وان لم يكن فيه أحد فليقل: السلامُ علينا من عند ربنا، يقول الله تعالى تحية من عند الله تعالى مباركة طيبة**))(١٩).

والسلامُ كذلك بمعنى السلامة من كل شر، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿قِيلَ يَانُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِّنَّا﴾(٢٠)، ومن هذا القبيل قوله تعالى: ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ﴾(٢١). فالسلام هنا يُشير الى السلامة من أي أذىً وألم، والامن من كل خطر(٢٢).

ومن معاني السلام في المنظور القرآني الثناء الجميل، ومنه قوله تعالى: ﴿سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ﴾(٢٣). فبعد تحمل نوح عليه السلام الصعاب والآلآم منحه الله سبحانه وتعالى وساماً خالداً يفتخر به في العالمين(٢٤). ونحو ذلك قوله تعالى: ﴿سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾(٢٥).

ومن معاني السلام في القرآن الخير، من ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَاماً﴾(٢٦)، فالسلامُ هنا لا بمعنى سلام التحية الذي هو علامة المحبة ورابطة الصداقة، بل هو علامة اللامبالاة المقترنة بالعظمة، وليس الناشيء عن الضعف والسلام الدال على عدم المقابلة بالمثل حيال الجهلة الحمقى، سلام الوداع لاقوالهم غير المتروية(٢٧). ومثل هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ﴾(٢٨).

وأما السلام الذي هو بمعنى خلوص الشيء من كل شائبة فمن قبيل قوله تعالى: ﴿وَرَجُلاً سَلَماً لِّرَجُلٍ﴾(٢٩). أي خالصاً لواحدٍ ليس لغيره عليه سبيل(٣٠).

ومن ذلك يتبين تنوع دلالة مفهوم السلم والسلام في المنظور القرآني بحسب المعاني المتقدمة، والتي جاوزت في ذلك دلالة اللفظة في اطارها اللغوي.

وما يخص البحث هو النظر الى معنى الصلح من بين تلك الدلالات القرآنية المتعددة فالملاحظ ان الاسلام يرغب في السلام ويحرص عليه، ويدعو اليه، ويعده هدفاً أصيلاً لدعوته، كما يتجلى ذلك في تعاليمه وأحكامه وآدابه. وهوأيضاً يكره الحرب وينفر منها، ويحرص على أن يتفاداها ما استطاع، واذا ما وقعت يحاول أن يُضيق دائرتها، وأن يقلل خسائرها، ويُخفف من آثارها ما وجد الى ذلك سبيلاً.

ومن دلائل ذلك ان السلام والاسلام –من الناحية اللغوية– مشتقان من مادة واحدة هي: (س ل م) وقد قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ ادْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلاَ

﴿تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾[٣١]. وقد فُسرت كلمة السلم في الآية بالسلام المقابل للحرب[٣٢]. وبهذا تكون الآية دعوة للمؤمنين أن يدخلوا في السلام جميعاً، ولا يُعرضوا عنه اذا دُعوا اليه.

وفُسرت أيضاً كلمة (السلم) بـ (الاسلام)[٣٣] أي: ادخلوا في شُعب الاسلام كافة عقائده وعباداته واخلاقياته وتشريعاته، فتدخلوا بذلك في السلم الحقيقي سواءً أكان ذلك مع أنفسكم أم مع مجتمعاتكم أم مع الناس كافة.

ومن الدلائل على ذلك أيضاً اشاعة كلمة السلام في المجتمع، وجعله تحية الاسلام ومن الالتفاتات القرآنية بهذا الشأن أنه سمى صلح الحديبية بـ (الفتح المبين)، ويُعبر القرآن عن ذلك في سورة الفتح بقوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِن بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾[٣٤]، فهو هنا لا يمتن بكف أيدي المشركين عن المؤمنين فقط، بل يمتن أيضاً بكف أيدي المؤمنين عن المشركين أيضاً ﴿وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ﴾، وهذا من أنصع الدلائل على تحبيب اشاعة السلام بين الطرفين.

من ذلك يتبين أن الأصل السلمي هو الركيزةُ الأساس في التشريع الاسلامي والقرآني في مختلف مجالات العلاقات الانسانية سواءً أضاق اطار هذه العلاقات أم اتسع ليشمل الاجتماع الانساني بأوسع نطاقاته «فالمضمون السلمي من المضامين الثابتة في التشريع الاسلامي»[٣٥]، وهذا ما يدل عليه بوضوح قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[٣٦].

ويؤكد هذا النص القرآني مبدأ التعارف، وهو مبدأ لايمكن أن يحصل من الناحيتين النفسية والعملية من دون جو وإطار سلميين.

فالذي يجب أن ينبثق من حالة التنوع، هو تنمية العلاقات السلمية بين الجماعات المتنوعة ليكون مآل ذلك الى حالة التكامل بين الناس، وهذا يعني أنه لا يجوز أن يتحول التحول الذي يحمل امكانية التواصل التكاملي الى تناقض يُبعد الجماعات الانسانية عن حالة السلم(٣٧).

وثمة تطبيقات قرآنية كثيرة تحث على التعامل مع المقابل بأعلى مستويات السلوك السلمي، وان لم يتعامل الآخر سلمياً، كما جاء في قوله تعالى: ﴿يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللهِ وَلاَ الشَّهْرَ الْحَرامَ وَلاَ الْهَدْيَ وَلاَ الْقَلائِدَ وَلاَ آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرامَ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْواناً وَإِذا حَلَلْتُمْ فَاصْطادُوا وَلا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَعاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوى وَلا تَعاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوانِ وَاتَّقُوا اللهَ إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعِقابِ﴾(٣٨). وبهذا تكون هذه الآية القرآنية الكريمة قد دعت الى التعامل مع فعلٍ صدامي لا يحمل معنى سلمياً بتصرفٍ سلمي بمستوى البر والتقوى.

وفي الوقت الذي يحث القرآن الكريم المؤمنين بالله تعالى على الدخول في سلم عام وشامل وكلي مع الناس جميعاً، فانه يعد مُخالفة ذلك بعملٍ عدواني من خطوات الشيطان التي يُريدُ بها الوقيعةَ بين الناس، يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ ادْخُلُواْ فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلاَ تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾(٣٩).

وتتضح أولوية السلم في التشريع القرآني في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالَّذِينَ آوَواْ وَّنَصَرُواْ أُوْلَـئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يُهَاجِرُواْ مَا لَكُم مِّن وَلاَيَتِهِم مِّن شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُواْ وَإِنِ اسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلاَّ عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَاقٌ وَاللّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾(٤٠). فالميثاق السلمي محترمٌ في الاسلام ومقدمٌ، وان كان فيه

بعض الضرر على بعض المسلمين. كذلك لم يُجوز الاسلام مقاتلة من يُلقي السلم، ولا يُمارس الحرب على المسلمين، يؤيد هذا المعنى قوله تعالى: ﴿إِلاَّ الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثاقٌ أَوْ جاؤُكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقاتِلُوكُمْ أَوْ يُقاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شاءَ اللهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَما جَعَلَ اللهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلاً﴾(٤١).

أما في حالة صد العدوان على المسلمين، فقد أباح الاسلام المواجهة بالمثل من أجل ضرورة السلامة والأمن، الا أنه لم يبُح أي فعلٍ يخرج عن حدِ إطار الفعل العدواني المقابل. يقول الله تعالى: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾(٤٢).

ومن النصوص التشريعية القرآنية المتقدمة، يظهر أن الأولوية والأصالة تكونلحالة السلم، أما حالة المواجهة والقتال أو الحرب فهي حتى مع كونها مشروعة وذات صفة دفاعية، فانها تجري في سياق واقعي مفروض يكون ملاكه الدفاع عن النفس ومتعلقاتها.

المطلب الثاني

سياسة السلم عند الإمام علي عليه السلام

تمتاز سياسة السلم عند الإمام علي عليه السلام بانها التمثيل الحقيقي للمنظور الاسلامي السلمي -المار الذكر- سواءً أكان ذلك على الصعيد النظري أم الصعيد التطبيقي العملي ويمكن بيان ذلك فيما يأتي:

الفرع الأول: الجانب النظري

فمن الناحية النظرية نجد أن الإمام علي عليه السلام قد أكد مبدأ السلم بوصفه أصلاً يجب أن يكون له الصدارة في التعامل مع الآخر، وهذا ما يبرز في نصوصٍ عدة، ومنها قوله لأحد قادة الجيش لما أنفذه الى الشام: ((... **ولا تُقاتلنَ الا مَن قاتلك ... ولا تدنُ من القوم دنوَ مَن يُريد أن ينشَب الحرب...**))[٤٣].

وقوله في عهده لمالك الأشتر: ((... **ولا تدفَعَنَ صُلحاً دعاك اليه عدوك ولله فيه رضا، فان في الصلح دعة لجنودك، وراحة من همومك وأمناً لبلادك ...**))[٤٤].

وجاء في تعليق محمد مهدي شمس الدين على هذا النص قوله: «في ذلك اشارةٌ الى ان الحرب ضرورة وليست خياراً، وان البديل لها هو أولى منها، وهو السلم، وان الحرب لا تكون لأجل الحاكم... وليس لها أهدافٌ عدوانية، ومن هنا تبدو لنا أولوية السلم في نظر الإمام علي عليه السلام»[٤٥].

وهكذا فان الإمام علي عليه السلام ينظر الى السلم بما له من أسس وارتكازات شرعية توجب اعتماده والأخذ به من جهة، وبما له من انعكاسات موضوعية تثمر على العلاقات الانسانية والاجتماعية وأمن البلاد بنتائج ايجابية من جهة أخرى. «والحاكمُ الناجح هو الذي يواجه بحزم الاحقاد الاجتماعية، والعُقد النفسية ويضع لها العلاج من منظار الانسان المربي والمصلح الاجتماعي»(٤٦). وهذا ما يتضح في قوله عليه السلام في عهده للأشتر: ((**أطلق عن الناس عقدة كل حقد**))(٤٧).

وتجدر الاشارةُ الى أن المسالمة عند الإمام علي عليه السلام لاتعني -مطلقاً- الاستسلام أو الخضوع المذل أمام العدو بدلالة ماجاء في قوله: ((**وُجدت المسالمة ما لم يكن وهن في الاسلام أنجع من القتال**))(٤٨). ولا تعني أولوية الصلح مع العدو حين يدعو لها الوقوع في شراكه ومكائده كفريسة يستهدف الاجهاز عليها لاحقاً، وهذا ما يظهر في قوله عليه السلام للأشتر بعد أن دعاه الى تقديم الصلح على القتال، ولكن بشروطٍ موضوعيةٍ للصلح: ((... **ولكن الحذر كل الحذر من عدوك بعد صلحه، فان العدو ربما قارب ليتغفل فخذ بالحزم واتهم في ذلك حسن الظن ...**))(٤٩).

الفرع الثاني: الجانب العملي

وأما من الجانب التطبيقي والعملي، فاننا نجد ان السياسة السلمية للأمام علي عليه السلام تمتد جذورها الى ما قبل تأريخ قيادته للحكومة الاسلامية، فمنذ رحيل قائدها الأول الرسول الأكرم محمد صلى الله عليه وآله وحتى تولي الإمام علي عليه السلام للقيادة السياسية، وعلى طول تلك المدة الزمنية نرى ان الإمام عليه السلام كان يتصرف بمقتضى كونه الإمام المستخلف على حفظ الشرع والرسالة الاسلامية، وعلى صياغة الواقع الاسلامي، وان لم يكن هو الحاكم فعلياً.

وتتضح فحوى هذه السياسة باعلانه الصريح: ((**لقد علمتم أني أحقُ بها من غيري، ووالله لأسلمن ما سلمت أمور المسلمين ولم يكن فيها جورٌ الا عليَ خاصة التماساً لأجر ذلك وفضله وزهداً فيما تنافستموه من زخرفه وزبرجه**))[٥٠].

وقد كلفه هذا الالتزام المبدئي بضرورة عدم انحدار الواقع الاسلامي الى ما هو أشد خطراً على الاسلام كعقيدة، والى ما هو أكثر فرقة للمسلمين كمجتمع ثمناً غالياً على صعيد حقوقه الدينية والسياسية، وعلى مستوى حقوقه الشخصية كذلك[٥١]. ومنذ انطلاق قيادة الإمام علي عليه السلام للحكومة الاسلامية فقد قاطعه جماعةٌ ولم يبايعوه، الا أنه تعامل معهم بأعلى حالات السلم[٥٢]. ولم يكن موقفه من هؤلاء النفر الا أن يُجيبهم، ولا يمسهم بسوء، وكانت سياسته أن يظل متحاججاً معهم بحجة الحق[٥٣].

ومن اولى مواقف الاضطراب والاختلاف التي واجهتها حكومة الإمام علي عليه السلام هو الموقف الذي أعقب مقتل عثمان اذ جاءته جماعة، فقالوا للأمام عليه السلام: لو عاقبتَ قوماً ممن أجلب على عثمان[٥٤]. فاجابهم الإمام عليه السلام: ... **إن الناس من هذا الأمر -اذا حُرك- على أمور فرقة ترى ما ترون، وفرقة ترى ما لا ترون، وفرقة لا ترى هذا ولا ذاك، فاصبروا حتى يهدأ الناس وتقع القلوب مواقعها وتؤخذ الحقوق مسمحة**[٥٥].

وجواب الإمام علي عليه السلام في الوقت الذي يدل فيه على أولوية المعالجة السلمية لحوادث الاضطراب، فانه في الوقت نفسه يُشير الى درايته العميقة ومعرفته الواسعة باتجاهات المجتمع الاسلامي في تلك المدة الزمنية، وتصنيفه الدقيق لميولات واصطفافات هذه الجماعات. وقال عليه السلام في المناسبة ذاتها: ((**وسأمسك الأمرَ ما استمسك واذا لم أجد بداً فآخرُ الدواء الكي**))[٥٦]. وهذا النص من أكثر النصوص

صراحة بأن ممارسة القمع باتجاه التمرد لا يُمثل الا الخيار الأخير في سياسة الإمام عليه السلام. بل حتى عندما اتخذ موقفُ التمرد من حكومة الإمام علي عليه السلام صفةً جماعية وتشكيل المعسكرات القتالية المعادية والتي أعلنت جهاراً الابتداء بالحرب إذ تمثل ذلك بجماعات الناكثين والقاسطين والمارقين. نجد ان سياسة الإمام عليه السلام اتجاه هذه التمردات والانشقاقات المسلحة قد استفرغت الجهد في اعتماد الحل السلمي قبل الاضطرار الى الحل العسكري والقتالي.

«إن الإمام علي عليه السلام عالج حركة التمرد معالجةً تربوية كأبٍ يتعامل مع أبنائه الأشقياء، فهو لم يتعامل على أساس كونه حاكماً يرى أن واجبه تهدئة الأوضاع بالقوة... ولو كان الإمام متلهفاً للحكم لواجه المتمردين على حكمه بقوةِ السلاح ومن أول لحظة، وأجهز عليهم حتى لا يستشري وجودهم ويطغى»[٥٧].

ومما لا شك فيه ان قيادة الحكم الصالح تتطلب شرطاً من أهم الشروط الموضوعية في ادارة الحكم بمختلف شؤونه واستحقاقاته، وهو شرط سعة الصدر في شخصية الحاكم. يقول الإمام علي عليه السلام في ذلك ((**آلةُ الرياسة سعةُ الصدر**))[٥٨]. ويعني هذا ضرورة الحرص على الرعيةِ والتماس العذر لها من الحاكم[٥٩].

ولقد كان الإمام عليه السلام -دون شك- بمنتهى سعة الصدر «يُفكر بالخصم المسلم باجتهاده السياسي أو الديني، ويحسب جميع الحسابات للعناية به خشية الظلم، ودفعاً للنزاع، واعطاءً للفرصة»[٦٠].

هذا وقد أشار أحد الباحثين الى أن السياسة السلمية التي اعتمدها الإمام علي عليه السلام في حكومته قد ارتكزت على مبادئ ثلاثة، اولاها: تقديم النصح، وثانيها: التحاور، وثالثها: المصالحة. ويرى الباحث ان السياسة السلمية للإمام عليه السلام يمكن تلخيصها بالاتجاهات الاتية:

أولاً: حرية البيعة وعدم الاجبار

وذلك ان الإمام علي عليه السلام لم يُجبر أحداً مسلماً كان أم غير مُسلم على البيعةِ له، بل اطلق الحريةَ كاملة للناس في البيعة أو عدمها، وذلك ما يُشير اليه عليه السلام بالقول: ((... **وبايعني الناس غير مستكرهين ولا مُجبرين بل طائعين مُخيرين** ...))[٦١]. وذكر ذلك أيضاً في صدد حديثه عن جيش الجمل المعادي بالقول: ((... **في جيشٍ ما منهم رجلٌ الا وقد أعطاني الطاعة وسمح لي بالبيعة طائعاً غير مكره** ...))[٦٢]. وبالمضمون نفسه أيضاً احتج الإمام علي عليه السلام على طلحة والزبير[٦٣]. وبهذا المعنى يأتي قوله في أمر البيعة: ((**لم تكن بيعتكم اياي فلتة** ...))[٦٤].

وأما قوله عليه السلام: ((... **فان شَغَبَ شاغبٌ استُعتب، فان أبى قوتل** ...))[٦٥]. فانه لا يُشير الى عكس ذلك اطلاقاً، وانما يُكرس أصالة المبدأ السلمي في سياسة الإمام عليه السلام الحكومية.

ثانياً: أولوية النصح وتأخير القتال

فاضت مصادر التاريخ بكراهية الإمام علي عليه السلام للبدء بالقتال مع الآخر، وإيثاره للهداية والنصح، ودفعه للحرب ما استطاع الى ذلك سبيلاً.

فقد ذكر اليعقوبي في معرض حديثه عن مقدمات حرب الجمل حينما اصطف المعسكران قبالة بعضهما، ان الإمام علي عليه السلام قال لأصحابه: ((**لا ترموا بسهم، ولا تطعنوا برمح، ولا تضربوا بسيف... اعذروا**))، ولم يأذن لأصحابه بالحرب الا بعد أن قُتل منهم ثلاثة نفر رُموا بسهامٍ من العدو، فأشهَدَ الله تعالى على ذلك، وكانت الحرب[٦٦]. وفي حرب صفين وجه الإمام علي عليه السلام الى معاوية يدعوه ويسأله الرجوع، والا يفرق الأمة بسفك الدماء، فأبى الا الحرب[٦٧].

وحينما استبطأ الكثير من جيش الإمام عليه السلام اذنه لهم بمباشرة القتال ضد الجيش الأموي اتهموه اتهاما عجيباً، وهو ان الإمام علي عليه السلام قد كره الموت فاجابهم حينئذٍ بالقول: ((... **أما قولكم أكلُ ذلك كراهية الموت، فوالله ما أبالي دخلتُ الى الموت أو خرج الموتُ اليَ، وأما قولكم شكاً في أهل الشام، فوالله ما دفعتُ الحربَ يوماً الا وأنا أطمعُ أن تلحقَ بي طائفةٌ فتهتدي بي وتعشوا الى ضوئي وذلك أحبُ اليَ من أن اقتلها على ظلالها وان كانت تبوء بآثامها**))[٦٨].

ويتوفر هذا النص على معنىً يُمكن أن تُستخلص منه قاعدةً ذهبيةً يمكن أن تندرج في اطار المذهب الدفاعي العسكري الاسلامي بدلالة أن الحرب لا تصح أو لا تكون مشروعة حينما تكون استجابة لمصالح عسكرية أو اقتصادية أو جغرافية بهدف التوسع أو زيادة القوة والفعالية أو غيرها من المسوغات التي تُعد مؤشراً رئيساً في صياغة الخطط العسكرية التي تتحدد على أساسها حركة الجيوش القديمة والحديثة، لاسيما جيوش الدول التي لها تأثير على مسرح الأحداث.

كان الإمام علي عليه السلام حريصاً كل الحرص على دعوة الآخر الى الحق قبل مباشرة القتال معه، وقد كان مبدأ عدم الابتداء بالقتال هو المبدأ الحاكم في كل الحروب والمواجهات العسكرية التي خاضها الإمام عليه السلام سواءً تلك التي قادها بنفسه أم التي انتدب اليها أحد قادته أو عماله. وقد جاء بهذا المعنى في احدى وصاياه: ((... **ولا تُقاتلنَ الا مَن قاتلك... ولا تدنُ من القوم دنوَ مَن يُريد أن يُنشبَ الحرب ولا تباعد عنهم تباعُد مَن يهاب البأس حتى يأتيك أمري، ولا يحملنكم شنآنهم على قتالهم قبل دُعائهم والاعذار اليهم**))[٦٩]. وهذا النص يؤسس الى الحكم بعدم جواز البدء بالقتال أو الحرب مع الآخر، وان كانت عداوة المعسكر المقابل بادية وفي حالة استعار، من دون دعوتهم الى مسالك الحق، وبالمنطق اللين الصريح.

وبخصوص النص العلوي المتقدم يُعلق محمد مهدي شمس الدين بالقول: «ان الفكرة التي تُسيطر على النص وتشع منه، هي فكرة السلام، فالقتال لا يكونُ الا رداً على عدوان يكشف عن تصميم العصاة على الانحراف ...»[٧٠].

ويُشابه المعنى المتقدم ما جاء في وصية الإمام علي عليه السلام لجيشه قبل لقاء العدو في صفين: ((**لا تقاتلوهم حتى يبدؤكم، فانكم بحمد الله على حُجة، وتركككم اياهم حتى يبدؤكم حُجة أخرى لكم عليهم ...**))[٧١]. وهذا النص يكشف عن مدى حرص الإمام عليه السلام على عدم البدء بالقتال بالرغم من اليقين الراسخ بأنه وأصحابه على حُجة.

وقال عليه السلام أيضاً في وصف أسس المواجهة بينه وبين حركة الخوارج: ((... **ولكنا انما أصبحنا نُقاتل اخواننا في الاسلام على ما دخل فيه من الزيغ والاعوجاج والشُبهة والتأويل، فاذا طمعنا في خصلة يلمُ اللهُ بها شَعَثنا ونتدانى بها الى البقيةِ فيما بيننا، رغبنا فيها، وأمسكنا عما سواها**))[٧٢]. وهذا يكشف عن الرغبةِ الأكيدة لدى الإمام علي عليه السلام في الاجتماع على قاسمٍ مشترك تحصل من خلاله نتيجة السلم، وتنأى على أساسه عن أسباب الحرب والقتال.

ويؤكد هذا المعنى ما ورد في مكاتبةٍ أرسلها الإمام علي عليه السلام الى أحد عمال الأمصار[٧٣] بعد انقضاء حرب الجمل يقول عليه السلام فيها: ((... **فأعذرتُ في الدعاء، وأقلتُ العثرة، وناشدتهم عهد بيعتهم، فأبوا الا قتالي، فاستعنتُ بالله عليهم فقُتل مَن قُتل، وولوا مدبرين الى مصرهم، وسألوني ما كنتُ دعوتهم اليه قبل اللقاء، فقبلتُ العافية، ورفعتُ السيفَ ...**))[٧٤].

ثالثاً: تصنيف الآخر بين قاصدٍ للباطل وبين مُشتبهٍ لا قاصد

لعل من أهم الصفات الذاتية في شخصية الإمام علي عليه السلام قدرته الهائلة على التمييز بين محتوى الحق ومحتوى الباطل، وتلمس الالتباسات التي تجعل من العسير التمييز بينهما بدلالة تعريفه البليغ للشبهة حين سُئل عن علة تسميتها بذلك اذ يقول عليه السلام: ((... **وانما سُميت الشبهةُ شبهةً لانها تشبه الحق** ...))[٧٥].

وفي موضع آخر قال عليه السلام: ((... **فلو أن الباطل خَلَصَ من مزاج الحق لم يخفَ على المرتادين، ولو أن الحق خلصَ من لَبس الباطل انقطعت عنه ألسن المعاندين، ولكن يؤخذ من هذا ضغثٌ ومن هذا ضغثٌ فيُمزجان** ...))[٧٦].

ومما لا شك فيه ان هذه المعرفة المميزة تكشف عن اختصاصه بالشأن التشريعي، وقد انعكست هذه المعرفة على مُجمل سلوكه القيادي اتجاه التمردات والأزمات التي واجهتها حكومته منذ البدء وحتى نهاية المطاف.

وأبرز ما يمكن ذكره في هذا الاطار تقييمه وتمييزه الموضوعي بين حركة الخوارج وبين حركة معاوية. اذ صرح عليه السلام في هذا الخصوص بالقول: ((**لا تُقاتلوا الخوارجَ بعدي. فليسَ مَن طلبَ الحقَ فأخطاه كمن طلبَ الباطلَ فأدركه**))[٧٧]. أما قوله عليه السلام: ((**كمن طلبَ الباطلَ فأدركه**)) ففيه اشارةٌ الى معاويةَ وأصحابه[٧٨].

وجديرٌ بالذكر: الاستفهام عن علة نهي الإمام علي عليه السلام عن قتل الخوارج بعده. وجوابه: هو انتفاء العلة الموجبة لذلك، بمعنى: ان علة استحقاق القتل تتمثل في طلب الباطل لأنه باطل، لكنها منتفية في حقهم فينتفي لازمها، وهو استحقاق القتل[٧٩].

مما تم بيانه حول السياسة العلوية للسلم، والتي هي في واقع الأمر امتداد للمنظور القرآني التشريعي وترجمة له تبرز أحكامٌ عدة، ومنها:

١. ان مبايعة القائد العام للدولة يجب أن تكون على أساس الاختيار المحض، ولا يجوز فيها الاجبار والاكراه تحت أي مسوغ.

٢. يجب الميل والركون الى السلم بوصفه الركيزة الأساس في التشريع الاسلامي والقرآني، وعدم الانجرار الى سبل الحرب والقتال الا في حال الاضطرار الى ذلك

٣. ان التشريع الاسلامي، وما أكده الإمام علي عليه السلام في سياسته القولية والفعلية تؤكد وتوجب مبدأ هداية الآخر والنصح والاعذار له، قبل اللجوء الى منطق القوة والقتال.

٤. ان الاعتقاد باصطفاف الحق وامتلاك الحجة، واليقين ببطلان الآخر لا يُسوغ المبادرة على البدء بالقتال، بل لقد أكدت سياسة الإمام علي عليه السلام السلمية اكراه الابتداء بالقتال مع الآخر.

٥. يجب التمييز بين النوايا الجوهرية للآخر، أكان معانداً مُصراً على كفره وظلاله، أم مُشتبهٌ عليه أم مُغرر به، ولكلٍ حينئذٍ معيارٌ يُكالُ به.

---

١. البقرة: ٢٠٨.
٢. الانفال: ٦١.
٣. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الاصفهاني (ت٥٠٢هـ)، ضبط: هيثم طعيمي، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٨م، ص٢٤٨.
٤. لسان العرب، ابن منظور، المجلد الثاني عشر، ص٢٨٩.

٥. المعجم الوسيط، د.نصار سيد أحمد وآخرون، دار احياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٨م، ١/ ٢٨٧.
٦. ينظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، ضبطها ورتبها: محمد سعيد الفحام، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط٥، ٢٠٠٧م.
٧. الانفال: ٦١.
٨. الاحزاب: ٥٦.
٩. الحشر: ٢٣.
١٠. الانعام: ١٢٧.
١١. ينظر: تفسير الصافي، الفيض الكاشاني، ١/ ٥٠٢.
١٢. المائدة: ١٦.
١٣. تفسير الصافي، الفيض الكاشاني، ١/ ٤٠٢.
١٤. البقرة: ٢٠٨.
١٥. تفسير الصافي، الفيض الكاشاني، ١/ ١٧٨.
١٦. الانعام: ٥٤.
١٧. الامثل في كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، ٤/ ٢١١.
١٨. النور: ٦١.
١٩. تفسير الصافي، الفيض الكاشاني، ٢/ ٥٤٠.
٢٠. هود:٤٨.
٢١. الحجر:٤٦.
٢٢. الأمثل في كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، ٨/ ٦٠.
٢٣. الصافات: ٧٩.
٢٤. الامثل في كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، ١٤/ ٢٤٨.
٢٥. الصافات: ١٠٩.
٢٦. الفرقان: ٦٣.
٢٧. الامثل في كتاب الله المنزل، ناصر مكارم الشيرازي، ١١/ ٢٢١.
٢٨. الزخرف: ٨٩.
٢٩. الزمر: ٢٩.
٣٠. تفسير الصافي، الفيض الكاشاني، ٣/ ٢٤٢.
٣١. البقرة: ٢٠٨.

٣٢. ينظر: الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، ٢/ ٨٥.
٣٣. ينظر: الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، ٢/ ٨٥.
٣٤. الفتح: ٢٤.
٣٥. ينظر: دراسات في نهج البلاغة، محمد مهدي شمس الدين، ص٢٤.
٣٦. الحجرات: ١٣.
٣٧. ينظر: دراسات في نهج البلاغة، محمد مهدي شمس الدين، ص٢٣.
٣٨. المائدة: ٢.
٣٩. البقرة: ٢٠٨.
٤٠. الانفال: ٧٢.
٤١. النساء: ٩٠.
٤٢. البقرة:١٩٤.
٤٣. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ١٥/ ٦٥.
٤٤. عهد الأشتر، محمد مهدي شمس الدين، ص١٧٧.
٤٥. م، ن، الصفحة نفسها.
٤٦. علي بن أبي طالب عليه السلام رجل المعارضة والدولة، د.محسن باقر القزويني، ص٢١٩.
٤٧. عهد الأشتر، محمد مهدي شمس الدين، ص٨٥.
٤٨. غرر الحكم ودرر الكلم، عبدالواحد الآمدي، الحديث ١٠٥٨٧، ص٣٦٦.
٤٩. عهد الأشتر، محمد مهدي شمس الدين، ص١٧٧.
٥٠. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ٦/ ٢٨٧.
٥١. ينظر: دراسات في نهج البلاغة، محمد مهدي شمس الدين، ص٢٨.
٥٢. ينظر: الفتنة الكبرى، طه حسين، ٢/ ١٩.
٥٣. علي بن أبي طالب عليه السلام رجل المعارضة والدولة، القزويني، ص٣٤٢.
٥٤. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ٩/ ١٩٢.
٥٥. تاريخ الطبري، الطبري، ٤/ ٢٩٧.
٥٦. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ٩/ ١٩٢.
٥٧. علي بن أبي طالب عليه السلام رجل المعارضة والدولة، القزويني، ص٢٩٠.
٥٨. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ١٨/ ٤٣٢.
٥٩. م، ن، الصفحة نفسها.
٦٠. علي سلطة الحق، عزيز السيد جاسم، ص٢٣٩.

٦١. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ١٤/ ٢٢٢.
٦٢. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ٩/ ٢٠٣.
٦٣. م، ن، ١٧/ ٩٤.
٦٤. م، ن، ٩/ ٢٤.
٦٥. م، ن، ٩/ ٢١٥.
٦٦. تاريخ اليعقوبي، اليعقوبي، ٢/ ٨٠.
٦٧. م، ن، ٢/ ٨٧.
٦٨. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد،٤/ ٢٤٨.
٦٩. م، ن، ١٥/ ٦٥.
٧٠. دراسات في نهج البلاغة، محمد مهدي شمس الدين، ص٣٥.
٧١. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ١٥/ ٧٣.
٧٢. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ٧/ ٢٠٢.
٧٣. وهو جرير بن عبد الله البجلي كاتبه الإمام عليه السلام مع زحر بن قيس الجعفي، ينظر م، ن، ٣/ ٥٢.
٧٤. م، ن، ٣/ ٥٢.
٧٥. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ٢/ ٤٦١.
٧٦. م، ن، ٣/ ١٦٦.
٧٧. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، ٥/ ٥٢.
٧٨. ينظر: شرح نهج البلاغة، كمال الدين ميثم بن علي البحراني، بيروت، بل ت، ٢/ ٣٢٥.
٧٩. شرح نهج البلاغة، كمال الدين ميثم بن علي البحراني، ٢/ ٣٢٥-٣٢٦.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. الأمثل في تفسير كتاب الله المُنزل، ناصر مكارم الشيرازي، دار احياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.

٢. تاريخ الطبري، تاريخ الأمم والملوك، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت٣١٠هـ) دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٨م.

٣. تاريخ اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر اليعقوبي، تحقيق: عبد الأمير مهنا، شركة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠١٠ م.

٤. تفسير الصافي للفيض الكاشاني، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٨م.

٥. دراسات في نهج البلاغة، محمد مهدي شمس الدين، ط٢، دار الزهراء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان١٣٩٢هـ ١٩٧٢م.

٦. شرح نهج البلاغة الجامع لخطب وحكم ورسائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام، جمع الشريف الرضي ابن أبي الحديد المعتزلي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، لبنان ٢٠٠٤م.

٧. علي بن أبي طالب عليه السلام رجل المعارضة والدولة، د.محسن باقر القزويني، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع، ط١، بيروت، لبنان ٢٠٠٤م.

٨. علي سلطة الحق، عزيز السيد جاسم، تحقيق وتعليق: صادق جعفر الروازق، الغدير للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٠م.

٩. عهد الأشتر، محمد مهدي شمس الدين، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ط٢، ٢٠٠٠م.

١٠. غرر الحكم ودرر الكلم، عبد الواحد الآمدي التميمي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط١، بيروت ١٤٠٧هـ.

١١. الفتنة الكبرى، طه حسين، دار المعارف، القاهرة، ط٩، ١٩٧٨م.

١٢. لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي (ت:٧١١هـ) ط١، دار صادر، بيروت ١٩٩٠م.

١٣. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، محمد فؤاد عبد الباقي، ضبطها ورتبها: محمد سعيد الفحام، ط٥، دار المعرفة، بيروت، لبنان ٢٠٠٧م.

١٤. المعجم الوسيط، د.نصار سيد أحمد، دار احياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٨م .

١٥. المفردات في غريب القرآن، الراغب الاصفهاني (ت:٥٠٢هـ) ضبط: هيثم

طعيمي، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٨م.
١٦. الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي، تح: أياد باقر سلمان، قدم له: كمال الحيدري، دار احياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠٦م.